

392082 - هل يجوز للأم حضور عملية ختان ابنها البالغ وهل يحل لها النظر إلى عورته؟

السؤال

لدى ابني الوحيد ثقب في القلب، وقال الطبيب: إن الختان سيكون خطيراً عليه؛ لأنه لن يتحمل الألم، والأفضل الانتظار إلى ما بعد عملية تصحيح ثقب القلب، فقمنا بإجراء عملية القلب له في سن التاسعة، وبعد خروجه من المستشفى أخذته لعدة عيادات لختانه، ولكن الجلد كان ملتصقاً بقضيبه وحجمه صغير؛ لأن لدى ابني تاخر في النمو أيضاً، وقد يؤدي ختانه إلى النزيف، لذلك طلب مني الطبيب إحضاره بعد البلوغ وكان هذا قبل ٦ سنوات، الآن عمر ابني ١٥ سنة، وأخذته لعيادة خاصة، وأخبرنا الطبيب أنه من الممكن ختانه الآن بالبنج الموضعي، ولكن الألم سيكون شديداً عليه بعد ذلك لكبر سنه. فهل يجوز لي ختانه، أم إن هذا تعدي على حرمة جسده وتعذيب له؟ وهل يجوز لي التواجد معه في الغرفة، أم إن النظر إلى موضع ختانه حرام؟ علماً بأن ابني خائف من الختان، ويرغب بوجودي معه، ولكنني أريد التأكد قبل أن أوافقه على ذلك، وأخبرنا الطبيب أن بعد الختان قد تخرج منه قطرات دم مستمرة حتى التشافي، فهل تجوز له الصلاة؟ وما حكم استعمال التحاميل المسكنة له كونه شخص بالغ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

الختان في حق الذكور واجب.

قال ابن قدامة رحمه الله في "المغني" (1/115): "فأما الختان فواجب على الرجال، ومكرومة في حق النساء، وليس بواجب عليهن" انتهى.

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "وأقرب الأقوال: أنه واجب في حق الرجال، سنة في حق النساء، ووجه التفريق بينهما: أنه في حق الرجال فيه مصلحة تعود إلى شرط من شروط الصلاة وهي الطهارة، لأنه إذا بقيت هذه الجلدة: فإن البول إذا خرج من ثقب الحشفة بقي وتجمع، وصار سبباً في الاحتراق والالتهاب كلما تحرك، أو عصر هذه الجلدة خرج البول وتنجس بذلك.

وأما في حق المرأة: فغاية فائدته: أنه يقلل من شهوتها، وهذا طلب كمال، وليس من باب إزالة الأذى" انتهى من "الشرح الممتع" (1/133).

ولا شك أن فعله في الصغر أيسر.

فينبغي أن تبحثوا عن وسيلة أقل إيلاها.

ثانياً:

لا يجوز لك النظر إلى عورة ابنك، ويمكنك حضور العملية دون نظر.

فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا تَنْظُرُ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ رواه مسلم (338).

قال النووي رحمه الله في شرح مسلم: "قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ) فيه تحريم نظر الرجل إلى عورة الرجل، وَالْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَهَذَا لَا خِلَافَ فِيهِ. وَكَذَلِكَ نَظَرَ الرَّجُلِ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَنَبَّهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَظَرِ الرَّجُلِ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ عَلَى نَظَرِهِ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ وَذَلِكَ بِالتَّحْرِيمِ أَوَّلَى، وَهَذَا التَّحْرِيمُ فِي حَقِّ غَيْرِ الْأَزْوَاجِ وَالسَّادَةِ، أَمَّا الزَّوْجَانِ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا النَّظَرُ إِلَى عَوْرَةِ صَاحِبِهِ جَمِيعَهَا" انتهى.

ونسأل الله تعالى أن يشفي ولدك وأن ييسر أمره.

ثالثاً:

إن خرج بعد الختان قطرات دم، وكانت لا تنقطع؛ فهذا له حكم السلس، فيتوضأ بعد دخول وقت الصلاة ويصلي.

وإن كانت تنقطع زمناً يتسع للوضوء والصلاة، فإنه يتحين هذا الوقت ويتوضأ فيه ويصلي.

والله أعلم